

## قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

رقم ١٣١ لسنة ٢٠١٢

بشأن الموافقة على قرارى مجلس محافظى البنك الأوروبى لإعادة التعمير والتنمية رقمى ١٢٦ بشأن زيادة رأس المال المصرح به للبنك، وإصدار أسهم مدفوعة، والسداد من خلال إعادة تخصيص صافى الدخل، و١٢٨ بشأن زيادة رأس المال المصرح به للبنك، والاشتراك فى رأس المال تحت الطلب، والصادرين بتاريخ ٢٠١٠/٥/١٤، وعلى آلية اشتراك حكومة جمهورية مصر العربية فى الأسهم تحت الطلب للبنك الأوروبى لإعادة التعمير والتنمية

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

**قرر:**

( مادة وحيدة )

ووفق على قرارى مجلس محافظى البنك الأوروبى لإعادة التعمير والتنمية رقمى ١٢٦ بشأن زيادة رأس المال المصرح به للبنك، وإصدار أسهم مدفوعة، والسداد من خلال إعادة تخصيص صافى الدخل، و١٢٨ بشأن زيادة رأس المال المصرح به للبنك، والاشتراك فى رأس المال تحت الطلب، والصادرين بتاريخ ٢٠١٠/٥/١٤، وعلى آلية اشتراك حكومة جمهورية مصر العربية فى الأسهم تحت الطلب للبنك الأوروبى لإعادة التعمير والتنمية، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق.

صدر بالقاهرة فى ٨ ربيع الآخر سنة ١٤٣٣ هـ

( الموافق أول مارس سنة ٢٠١٢ م ) .

المشير / حسين طنطاوى

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

## وثيقة البنك الأوربي لإعادة التعمير والتنمية

٢٦ مايو ٢٠١٠

زيادة رأس المال المصرح به :

الملحق (١)

القرار رقم ١٢٦

زيادة رأس المال المصرح به، وإصدار أسهم مدفوعة،

والسداد من خلال إعادة تخصيص صافي الدخل

مجلس المحافظين

بعد استلام تقرير من مجلس المديرين عن المراجعة الرابعة للموارد الرأسمالية عن الفترة (٢٠١١-٢٠١٥)، وهي المراجعة التي تمت طبقاً للمادة (٥-٣) من اتفاق تأسيس البنك (الاتفاق).

وأخذاً في الاعتبار هذا التقرير والتبني الكامل لنتائجه وتوصياته شاملة أهدافه الاستراتيجية، ومحفظة حجم العمل السنوي المقترح بمبلغ ٩ مليارات يورو لعامي (٢٠١١ و ٢٠١٢) التي انخفضت إلى ٨,٥ مليار يورو للفترة المتبقية من المراجعة الرابعة للموارد الرأسمالية وتحليل متطلبات رأس المال.

وبعد التوصل إلى أنه من المرغوب فيه ومن المناسب:

(١) زيادة رأس المال المصرح به بمبلغ مليار يورو من الأسهم المدفوعة وإصدار عدد كامل

من هذه الأسهم لكل عضو بالنسبة والتناسب مع أسهمه القائمة، و

(٢) إعادة تخصيص المبلغ اللازم لسداد هذه الأسهم من المبالغ المخصصة سابقاً

للفائض لأغراض أخرى.

### قرر ما يلى:

- ١- زيادة رأس المال المصرح به للبنك بمقدار ١٠٠,٠٠٠ سهم مدفوع كل سهم له قيمة اسمية بمبلغ ١٠,٠٠٠ يورو.
  - ٢- يتم إصدار عدد كامل من هذه الأسهم الـ ١٠٠,٠٠٠ المدفوعة لكل عضو، مقسمة تنازلياً بالنسبة والتناسب مع أسهمه القائمة وبالتالى ينتج عن ذلك إصدار ٩٩,٩٧٨ سهم مدفوع.
  - ٣- يتم إعادة تخصيص مبلغ ٩٩٩,٧٨ مليون يورو من صافى الدخل السابق تخصيصه للفائض (بالتحديد ٨٠٠ مليون يورو للاحتياطي الاستراتيجى و١٩٩,٧٨ مليون يورو للاحتياطي العام بخلاف الاحتياطي الاستراتيجى) لأغراض أخرى وبالتحديد لسداد الأسهم المشار إليها فى الفقرة (٢) أعلاه.
- (تم إقراره فى ١٤ مايو ٢٠١٠)

**الملحق (ب)****القرار رقم ١٢٨**

زيادة رأس المال المصرح به، والاشتراك في رأس المال تحت الطلب

**مجلس المحافظين**

بعد استلام تقرير من مجلس المديرين عن المراجعة الرابعة للموارد الرأسمالية عن الفترة (٢٠١١-٢٠١٥)، وهي المراجعة التي تمت طبقاً للمادة (٥-٣) من اتفاق تأسيس البنك (الاتفاق).

وبعد دراسة هذا التقرير والتبني الكامل لنتائجه وتوصياته والتي تشمل أهدافه الاستراتيجية، ومحفظة حجم العمل السنوي المقترح بمبلغ ٩ مليارات يورو لعامي (٢٠١١ و ٢٠١٢) التي انخفضت إلى ٨,٥ مليار يورو للفترة المتبقية من المراجعة الرابعة للموارد الرأسمالية وتحليل متطلبات رأس المال.

وبعد التوصل إلى أنه من المرغوب فيه ومن المناسب زيادة رأس المال المصرح به بمبلغ ٩ مليارات يورو من الأسهم تحت الطلب وإصدار هذه الأسهم بالشروط التي تسبق استهلاكها وإلغاء الأسهم المتنازل عنها لكل الأعضاء الراغبين في الاشتراك بالتناسب مع أسهمهم القائمة.

وبعد الموافقة على الملاحظة الواردة في التقرير أنه بالنسبة لحاجة البنك للاحتفاظ برأسمال كافٍ لدعم الأنشطة العملية على مدار السنوات الخمس القادمة، من المنتظر أنه على مدار هذه الفترة أي دخل وكل الدخل في أي سنة سوف يخصص للفائض، باستثناء المخصصات المحتملة لغرض زيادة موارد الصندوق الخاص لحملة أسهم البنك الأوروبي لإعادة التعمير والتنمية.

وممارسة سلطاته طبقاً للمادة (٢٤-١) من الاتفاق بما في ذلك الحد اللازم لممارسة سلطته على أي أمر يتم تفويضه إلى مجلس المديرين أو تكليفه به طبقاً للمادة (٢٤-٢) من الاتفاق.

## قرارها يلى:

زيادة رأس مال البنك المصرح به وأسهم رأس المال بحيث تصبح الزيادة متاحة للاشتراك طبقاً للشروط والأحكام التالية:

### ١- زيادة رأس المال المصرح به:

( أ ) زيادة رأس مال البنك المصرح به، فى تاريخ السريان المحدد فى الفقرة ٤ (أ) من هذا القرار، بمقدار ٩٠٠,٠٠٠ سهم تحت الطلب، لكل سهم قيمة اسمية بمبلغ ١٠,٠٠٠ يورو يخضع للسداد طبقاً للفقرة رقم (٣).

(ب) ضمن الأسهم المصرح بها بموجب هذا القرار، العدد الشامل للأسهم تحت الطلب المقسم تنازلياً يصل إلى - ولكن لا يتجاوز - ٤٢,٨٥٧<sup>(٧)</sup> بالمائة من الأسهم المخصصة لكل عضو، مباشرة قبل تاريخ السريان، ويصبح متاحاً لاشتراك هؤلاء الأعضاء طبقاً للفقرة (٢) من هذا القرار.

(ج) الأسهم تحت الطلب المصرح بها بموجب هذا القرار والتي لن يتم الاشتراك فيها طبقاً للفقرة ٢ من هذا القرار، يتم الاحتفاظ بها للاشتراك المبدئى لأعضاء جدد وللزيادات الخاصة فى الاشتراكات للأعضاء الأفراد، كما قد يحدده مجلس المحافظين طبقاً للفقرتين (٢ و ٤) من المادة (٥) من اتفاق تأسيس البنك.

### ٢- الاشتراكات:

( أ ) يحق لكل عضو الاشتراك اسمياً فى عدد شامل من الأسهم تحت الطلب يصل إلى - ولكن لا يتجاوز - (٤٢,٨٥٧) بالمائة من عدد الأسهم المملوكة لهذا العضو مباشرة قبل تاريخ السريان. كل اشتراك من هذه الاشتراكات يجب أن يكون طبقاً للشروط والأحكام المنصوص عليها فى هذا القرار.

(٧) بعد زيادة رأس المال المدفوع، سوف يصبح رأس مال البنك المصرح به ٢١ مليار يورو. الزيادة البالغة ٩ مليارات يورو هى نسبة (٤٢,٨٥٧٪) الزيادة فى رأس المال المصرح به، وبالتالي كل مساهم يحق له الاشتراك حتى (٤٢,٨٥٧٪) من حصته الحالية فى الأسهم فى الوقت الذى تم فيه إقرار الزيادة من أجل المحافظة على تكوين حصص الأسهم.

( ب ) فى أو قبل ٣٠ أبريل ٢٠١١ أو فى تاريخ لاحق لا يتجاوز ٣١ ديسمبر ٢٠١١ كما يحدده مجلس الإدارة فى أو قبل ٣٠ أبريل ٢٠١١، كل عضو يرغب فى الاشتراك طبقاً لهذا القرار عليه أن يودع لدى البنك المستندات التالية بالصورة التى يقبلها البنك:

١- طلب اشتراك يحدد فيه العضو عدد الأسهم تحت الطلب التى سوف يشترك فيها بموجب هذا الطلب.

٢- إقرار بأن العضو قد قام رسمياً باتخاذ كافة الإجراءات التشريعية والداخلية اللازمة التى تمكنه من مثل هذا الاشتراك.

٣- تعهد بأن العضو سوف يقدم المعلومات التى قد يطلبها البنك فيما يتعلق بهذا العمل.

( ج ) كل طلب للاشتراك يصبح سارياً، كما يعتبر الاشتراك المذكور قد تم فى تاريخ السريان أو فى التاريخ الذى يخطر فيه البنك العضو المشترك أن المستندات التى أودعها هذا العضو طبقاً للفقرة ٢(ب) من هذا القرار مقبولة من البنك، أيهما يأتى بعد الآخر.

( د ) إذا لم يتم إيداع المستندات المقبولة من البنك التى تنص على قيمة الاشتراكات الإجمالية فى الأسهم المحددة فى الفقرة ٤(أ) من هذا القرار حتى تاريخ السريان، يجوز أن يقوم مجلس الإدارة، حسب اختياره، بإعلان أن مستندات الاشتراكات التى أودعت بالفعل بواسطة الأعضاء والاشتراكات التى ترتبت عليها تصبح سارية فوراً على الرغم من أى مادة أخرى فى هذا القرار، شريطة أن يعتبر مجلس الإدارة أن هذا العمل فى مصلحة البنك العملية، وبشرط أن تكون القيمة الإجمالية لمستندات الاشتراك التى أودعت بالفعل والتى من المتوقع أن تودع فى المستقبل القريب هى فى رأى مجلس المديرين قريبة بدرجة كافية من القيمة الإجمالية للأسهم المحددة فى الفقرة ٤(أ) المذكورة.

٣- السداد :

( أ ) يتم سداد الأسهم تحت الطلب المصرح بها بموجب هذا القرار بواسطة البنك وبدون تكلفة عليه بعد نهاية فترة المراجعة الرابعة للموارد الرأسمالية، طبقاً وكما تنص عليه الشروط التالية من هذه الفقرة رقم (٣) .

( ب ) طبقاً للشروط المتبقية من هذه الفقرة رقم (٣)، يتم سداد كل أو بعض الأسهم تحت الطلب فى اليوم التالى مباشرة بعد الاجتماع السنوى فى ٢٠١٦ مع عدد الأسهم التى سيتم سدادها والتى يتم حسابها عن طريق تطبيق معادلة صيغة متفق عليها (الصيغة المتفق عليها) بناءً على رأس المال تحت الطلب غير المستغل، إن وجد، فى نهاية فترة مراجعة رأس المال الرابعة التى تتعلق بالاستخدام القانونى لنسبة رأس المال البالغة (٨٧٪) فى نهاية فترة مراجعة رأس المال الرابعة. ولأغراض الحسابات، رأس المال غير المستغل هذا، إن وجد، يجب أن يساوى قيمة تقل عن ٩,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ يورو و(٨٧٪ من أ-ب) حيث إن:

( أ ) هى القيمة الإجمالية لرأس المال البنك غير المقيد، والاحتياطي والفائض فى نهاية فترة مراجعة رأس المال الرابعة.

( ب ) هى القيمة الإجمالية للأصول العاملة للبنك فى نهاية فترة مراجعة رأس المال الرابعة.

عدد الأسهم، إن وجد، الذى سيتم سداده طبقاً للصيغة المتفق عليها يجب أن يساوى القيمة المقسمة على القيمة الاسمية للأسهم (١٠,٠٠٠ يورو)<sup>(٨)</sup>.

(٨) طبقاً للصيغة المتفق عليها، المبلغ غير المستغل من رأس المال تحت الطلب قد يكون صفرًا إذا كانت الأصول العاملة للبنك مساوية أو تزيد على (٨٧٪) من رأس المال غير المقيد والاحتياطي والفائض.

( ج ) أى سداد للأسهم تم طبقاً لهذا القرار مشروط بأنه بعد أى سداد، يستمر الالتزام بكافة شروط الاتفاق، (مثل: الوفاء بالنسبة المنصوص عليها فى المادة (١٢)، ما لم يتم طلب أسهم تحت الطلب للوفاء بالتزامات البنك (المادتين (٦، ٤) والمادة (١٧) من الاتفاق) ولم يتم اتخاذ قرار بإنهاء عمليات البنك (المادة (٤١) والمادة (٤٢-٢) من الاتفاق).

( د ) فى الفترة السابقة مباشرةً على الاجتماع السنوى ٢٠١٥:

١- بناءً على البيانات المعلومة المتعلقة بالفترة (٢٠١١-٢٠١٤) والتوقعات المعقولة لعام ٢٠١٥، تقوم إدارة البنك بإعداد تقييم لموقف البنك المالى، والظروف الاقتصادية المتوقعة أن تسود حتى نهاية فترة المراجعة الرابعة لرأس المال، وتشمل بالتحديد التطورات فى المخرج الاقتصادى، والاستثمار، والنظم البنكية المحلية، وأسواق المال العالمية، وتقوم بعد ذلك بعمل مشاورات مناسبة مع مجلس المديرين.

٢- يقدم الرئيس إلى مجلس الإدارة مسودة تقرير موجه إلى مجلس المحافظين به مسودة قراراتين كما هو وارد أدناه.

٣- يحدد القرار الأول عدد الأسهم تحت الطلب التى سيتم سدادها وذلك على النحو التالى: (x) إذا لم يكن هناك رأسمال تحت الطلب غير مستغل يطبق الصيغة المتفق عليها، يكون القرار، بتطبيق الصيغة المتفق عليها، لن يتم سداد أية أسهم، (y) أو إذا كان هناك رأسمال تحت الطلب غير مستغل ويطبق الصيغة المتفق عليها، وكان تقييم وضع البنك المالى والظروف الاقتصادية السائدة هو أن الصيغة المتفق عليها يمكن تطبيقها بدون تعديل، يكون القرار هو سداد عدد محدد من الأسهم، يساوى الحد الأقصى لعدد الأسهم التى يجوز سدادها بتطبيق الصيغة المتفق عليها، أو (z) إذا كان هناك رأسمال تحت الطلب غير مستغل يطبق الصيغة المتفق عليها



وكان تقييم الوضع المالى للبنك والظروف الاقتصادية السائدة هو أن هذه الصيغة المتفق عليها لا يجب تطبيقها، يكون القرار هو سداد عدد من الأسهم أقل من الحد الأقصى لعدد الأسهم تحت الطلب التى يجوز سدادها بتطبيق الصيغة المتفق عليها، وقد تكون صفرًا.

٤- ينص القرار الثانى على عملية سداد الأسهم تحت الطلب التى لم يتم سدادها طبقاً للفقرة ٣(هـ) أو (ن) بعد نهاية فترة مراجعة رأس المال الرابعة.

٥- بالرغم من أى شرط من شروط قواعد إجراء مجلس المحافظين، ودون الإخلال بسلطات مجلس المحافظين طبقاً للمادة (٢٤) من الاتفاق، يجب أن يتم إدراج موضوع سداد الأسهم تحت الطلب كبنء فى جدول أعمال الاجتماع السنوى لمجلس المحافظين لعام ٢٠١٥ ويجب تقديم التقرير للدراسة وكذلك القرارات للموافقة عليها بواسطة مجلس المحافظين.

( هـ ) فى الاجتماع السنوى لعام ٢٠١٥، يصوت مجلس المحافظين على القرار الأول بأغلبية إجمالى عدد أصوات الأعضاء، بشرط أنه إذا لم توافق هذه الأغلبية على هذا القرار، يكون عدد الأسهم تحت الطلب التى سيتم سدادها، إن وجدت، هو الحد الأقصى لعدد الأسهم التى يجوز سدادها مع تطبيق الصيغة المتفق عليها، ويكون ذلك فى جميع الأحوال طبقاً لشروط الفقرة ٣(و) أدناه.

( و ) إذا كان الوضع المالى الفعلى للبنك والظروف الاقتصادية السائدة فى نهاية فترة مراجعة رأس المال الرابعة مختلفين مادياً عن تلك المتوقعة، طبقاً للتوقعات المقدمة سابقاً لمجلس الإدارة عام ٢٠١٥ بواسطة إدارة البنك، يتم فوراً تقديم قرار جديد لمجلس المحافظين يكون خاضعاً لعملية مشابهة، للموافقة عليه بنفس الأغلبية فى أو قبل الاجتماع السنوى لعام ٢٠١٦

( ز ) عندما يصبح القرار بسداد عدد محدد من الأسهم تحت الطلب نافذاً طبقاً للفقرة ٣(هـ) أو ٣(و) أعلاه، سوف يتنازل كل الأعضاء الذين اشتركوا في الأسهم تحت الطلب المرخصة بواسطة هذا القرار للبنك عن جزء أو كل أسهمهم بالنسبة والتناسب مع حصتهم في هذه الأسهم، ويتم إلغاء هذه الأسهم المستهلكة تلقائياً ومن تاريخ السداد، مع خفض رأسمال البنك المصرح به طبقاً لذلك دون الحاجة إلى قرار آخر من مجلس المحافظين.

( ح ) في الاجتماع السنوي لعام ٢٠١٥ يصوت مجلس المحافظين على القرار الثاني بأغلبية إجمالي عدد أصوات الأعضاء.

#### ٤- السريان والشروط الأخرى:

٥- لأغراض هذا القرار، يكون تاريخ السريان هو التاريخ في أو قبل ٣٠ أبريل ٢٠١١، أو في تاريخ لاحق لا يتجاوز ٣١ ديسمبر ٢٠١١، كما يحدده مجلس الإدارة والذي يتم فيه إيداع المستندات التي يقبلها البنك طبقاً للفقرة ٢(ب) من هذا القرار التي تنص على أن الاشتراكات بقيمة إجمالية لا تقل عن<sup>(٩)</sup> ٤٥٠,٠٠٠ سهم تحت الطلب.

٦- طبقاً لشروط هذا القرار، يتم تطبيق شروط الاتفاق، بعد إجراء ما يلزم من تعديل على الأسهم تحت الطلب المرخصة، وعلى الاشتراكات التي تمت بموجب هذا القرار كما لو كانت هذه الأسهم جزءاً من رأسمال البنك الأساسي وكانت هذه الاشتراكات والمدفوعات اشتراكات أساسية في رأس المال المذكور ومدفوعة له.

(تم اعتماده في ١٤ مايو ٢٠١٠)

(٩) ٥٠٪ من عدد الأسهم تحت الطلب المرخص بها حديثاً.

## الملحق (ج)

أنصبة الأسهم الفعلية والمحتملة في البنك الأوروبي للتعمير والتنمية  
قبل وبعد زيادة رأس المال

الدولة	عدد الأسهم، والقيمة الاسمية لكل سهم 10.000 يورو اعتباراً من 2010/5/13	عدد الأسهم طبقاً لزيادة الأسهم المدفوعة (مقسمة تتازلياً)	عدد الأسهم بعد زيادة الأسهم المدفوعة	الحد الأقصى للأسهم تحت الطلب المتاحة للاشتراك (مقسمة تتازلياً)	الحد الأقصى لرأس المال تحت الطلب إذا تم الاشتراك في الحد الأقصى للتاح للأسهم تحت الطلب (باليورو) (١)	الحد الأقصى للأسهم بعد زيادة الأسهم تحت الطلب
ألبانيا	2.000	101	2.101	900	9.000.000	3.001
أرمينيا	1.000	50	1.050	449	4.490.000	1.449
استونيا	20.000	1010	21.010	9.004	90.040.000	30.014
النمسا	45.600	2303	47.903	20.529	205.290.000	68.432
أذربيجان	2.000	101	2.101	900	9.000.000	3.001
بيلاروسيا	4.000	202	4.202	1.800	18.000.000	6.002
بلجيكا	45.600	2303	47.903	20.529	205.290.000	68.432
البوسنة والهرسك	3.380	170	3.550	1.521	15.210.000	5.071
بلغاريا	15.800	798	16.598	7.113	71.130.000	23.711
كندا	68.000	3435	71.435	30.614	306.140.000	102.049
كرواتيا	7.292	368	7.660	3.282	32.820.000	10.942
قبرص	2.000	101	2.101	900	9.000.000	3.001
جمهورية التشيك	17.066	862	17.928	7.683	76.830.000	25.611
الدانمرك	24.000	1212	25.212	10.805	108.050.000	36.017
جمهورية مصر العربية	2.000	101	2.101	900	9.000.000	3.001
أستونيا	2.000	101	2.101	900	9.000.000	3.001
بنك الاستثمار الأوروبي	60.000	3031	63.031	27.013	270.130.000	90.044
الاتحاد الأوروبي	60.000	3031	63.031	27.013	270.130.000	90.044
فنلندا	25.000	1263	26.263	11.255	112.550.000	37.518
ماسادونيا	1.382	69	1.451	621	6.210.000	2.072
فرنسا	170.350	8606	178.956	76.695	766.950.000	255.651
جورجيا	2.000	101	2.101	900	9.000.000	3.001
ألمانيا	170.350	8606	178.956	76.695	766.950.000	255.651
اليونان	13.000	656	13.656	5.852	58.520.000	19.508
المجر	15.800	798	16.598	7.113	71.130.000	23.711
أيسلندا	2.000	101	2.101	900	9.000.000	3.001
أيرلندا	6.000	303	6.303	2.701	27.010.000	9.004
إسرائيل	13.000	656	13.656	5.852	58.520.000	19.508
إيطاليا	170.350	8606	178.956	76.695	766.950.000	255.651
اليابان	170.350	8606	178.956	76.695	766.950.000	255.651
كازاخستان	4.600	232	4.832	2.070	20.700.000	6.902
جمهورية كوريا	20.000	1010	21.010	9.004	90.040.000	30.014
جمهورية قيرغيزستان	2.000	101	2.101	900	9.000.000	3.001
لاتفيا	2.000	101	2.101	900	9.000.000	3.001
ليشتنشتاين	400	20	420	179	1.790.000	599
ليتوانيا	2.000	101	2.101	900	9.000.000	3.001
لوكسمبورج	4.000	202	4.202	1.800	18.000.000	6.002

الدولة	عدد الأسهم، والقيمة الاسمية لكل سهم 10.000 يورو اعتباراً من 2010/5/13	عدد الأسهم طبقاً لزيادة الأسم المدفوعة (مقسمة تتازلياً)	عدد الأسهم بعد زيادة الأسم المدفوعة	الحد الأقصى للأسهم تحت الطلب المتاحة للاشتراك (مقسمة تتازلياً)	الحد الأقصى لرأس المال تحت الطلب إذا تم الاشتراك في الحد الأقصى للأسم تحت الطلب (باليورو) (١)	الحد الأقصى للأسم بعد زيادة الأسهم تحت الطلب
مملكة النرويج	200	10	210	89	890.000	299
المكسيك	3.000	151	3.151	1.350	13.500.000	4.501
مملكة هولندا	2.000	101	20.101	900	9.000.000	3.001
منغوليا	200	10	210	89	890.000	299
الجمهورية الأسبانية	400	20	420	179	1.790.000	599
المغرب	1.000	50	1.050	449	4.490.000	1.499
هولندا	49.600	2505	52.105	22.330	223.300.000	74.435
نيوزيلندا	1.000	50	1.050	449	4.490.000	1.499
النرويج	25.000	1263	26.263	11.255	112.550.000	37.518
بولندا	25.600	1293	26.893	11.525	115.250.000	38.418
البرتغال	8.400	424	8.824	3.781	37.810.000	12.605
رومانيا	9.600	485	10.085	4.322	43.220.000	14.407
روسيا الاتحادية	80.000	4041	84.041	36.017	360.170.000	120.058
سوريا	9.350	472	9.822	4.209	42.090.000	14.031
جمهورية السلوفاك	8.534	431	8.965	3.842	38.420.000	12.807
سلوفاكيا	4.196	211	4.407	1.888	18.880.000	6.295
أستراليا	68.000	3435	71.435	30.614	306.140.000	102.049
السويد	45.600	2303	47.903	20.529	205.290.000	68.432
سويسرا	45.600	2303	47.903	20.529	205.290.000	68.432
طاجيكستان	2.000	101	2.101	900	9.000.000	3.001
تركيا	23.000	1161	24.161	10.354	103.540.000	34.515
تركمنستان	200	10	210	89	890.000	299
أوكراينا	16.000	808	16.808	7.203	72.030.000	24.011
المملكة المتحدة	170.350	8606	178.956	76.695	766.950.000	255.651
الولايات المتحدة الأمريكية	200.000	10104	210.104	90.044	900.440.000	300.148
أوزبكستان	4.200	212	4.412	1.890	18.900.000	6.302
مشتركة	1.979.350	99.978	2.079.328			2.970.431
غير مشتركة	20.650	22	20.672			29.569
قابلية للاشتراك				891.103		
غير قابلية للاشتراك				8.897		
مجموعاً	2.000.000	100.000	2.100.000	900.000		3.000.000

(١) هذا المبلغ لا يشمل رأس المال تحت الطلب فيما يتعلق بالأسهم أ تحت الطلب التي تم الاشتراك فيها سابقاً بواسطة العضو كجزء من رأس المال الأساسي للبنك أو عند الزيادة الأولى في رأس المال (1997/1996).

### الملحق (د)

(يتم كتابته على الورق الرسمي لعضو البنك الأوروبي لإعادة التعمير والتنمية)

آلية الاشتراك في الأسهم تحت الطلب للبنك الأوروبي لإعادة التعمير والتنمية

بصفتي (وزير المالية/ وظيفة أخرى) في (جمهورية مصر العربية)،

(يشار إليه هنا فيما بعد بـ"العضو").

أنا الموقع أدناه أؤكد هنا ما يلي:

( أ ) يشترك العضو هنا في (اكتب العدد "العدد بالحروف") أسهم تحت الطلب

في رأسمال البنك الأوروبي لإعادة التعمير والتنمية وفقاً للشروط والأحكام

المنصوص عليها في القرار رقم ١٢٨ لمجلس المحافظين بتاريخ ١٤ مايو ٢٠١٠

الذي ينص على "زيادة أسهم رأس المال المصرح به، وإصدار والاشتراك في رأس المال

تحت الطلب، والسداد".

( ب ) يقر العضو هنا أن كافة الإجراءات التشريعية والداخلية الأخرى اللازمة

لتمكينه من الاشتراك قد تم اتخاذها.

( ج ) يتعهد العضو بالقيام بتزويد البنك بالمعلومات الخاصة بهذه الإجراءات

عند طلب البنك.

(الاسم بالكامل):

التوقيع:

التاريخ:

**الملحق ( هـ )**

(يتم كتابته على الورق الرسمي لعضو البنك الأوروبي لإعادة التعمير والتنمية)

**شهادة**

بصفتي (وزير العدل/ السكرتير العام) في (الاسم الكامل للدولة أو المنظمة العضو

في البنك الأوروبي لإعادة التعمير والتنمية) (يشار إليه هنا فيما بعد بـ"العضو")،

أنا الموقع أدناه أؤكد هنا ما يلي:

( أ ) أنني قد فحصت نسخة موقعة من آلية الاشتراك في الأسهم المستحقة للبنك

الأوروبي للتعمير والتنمية ("الآلية") بتاريخ ("التاريخ").

( ب ) طبقاً لـ (اكتب نص الأجزاء ذات الصلة من الدستور أو القانون الحاكم) السيد/

السيدة (اكتب اسم ووظيفة ممثل العضو الذي قدم الطلب) مفوض بتنفيذ الطلب

نيابةً عن العضو وأن هذه السلطة تظل ساريةً بكامل القوة والأثر.

( ج ) طبقاً لشروط (اكتب نص الأجزاء ذات الصلة من الدستور أو القانون الحاكم)،

فإن تسليم وتنفيذ هذا الطلب (يكون) / (لا يكون) خاضعاً لتصديق البرلمان،

وتفاصيله كالتالي: (اشرح متى وكيف تم تصديق البرلمان أو أكد أن مثل هذا

التصديق غير مطلوب).

( د ) كافة الإجراءات والشروط والتفويضات اللازمة من أجل:

١- تمكين العضو قانوناً من الدخول في، وممارسة حقوقه وأداء الالتزامات

المنصوص عليها في الآلية وفي قرار مجلس المحافظين ذي الصلة،

وهو القرار رقم ١٢٨

٢- ضمان أن الالتزامات المنصوص عليها في الطلب وفي قرار مجلس المحافظين ذى الصلة وهو القرار رقم ١٢٨ سارية وملزمة قانوناً للعضو وقابلة للتطبيق على العضو طبقاً للشروط المذكورة.

قد تم تنفيذها وتطبيقها وتسليمها مع الالتزام الواجب بدستور وقوانين العضو.

( هـ ) أن الآلية قد تم التفويض به والتصديق عليه رسمياً، وتم تنفيذه وتسليمه نيابة عن العضو ويشكل التزاماً صحيحاً وملزماً قانوناً للعضو وقابلاً للتطبيق طبقاً لشروطه.

(الاسم بالكامل):

التوقيع:

التاريخ:

**قرار وزير الخارجية**

رقم ٣٧ لسنة ٢٠١٣

**وزير الخارجية**

بعد الاطلاع على قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ١٣١، والصادر بتاريخ أول مارس ٢٠١٢، بالموافقة على قرارى مجلس محافظى البنك الأوروبى لإعادة التعمير والتنمية رقمى ١٢٦ بشأن زيادة رأس المال المُصرح به للبنك، وإصدار أسهم مدفوعة، والسداد من خلال إعادة تخصيص صافى الدخل، و١٢٨ بشأن زيادة رأس المال المصرح به للبنك، والاشتراك فى رأس المال تحت الطلب، والصادرين بتاريخ ١٤/٥/٢٠١٠، وعلى آلية اشتراك حكومة جمهورية مصر العربية فى الأسهم تحت الطلب للبنك الأوروبى لإعادة التعمير والتنمية؛

وعلى تصديق رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٥/٧/٢٠١٢؛

**قرر:****( مادة وحيدة )**

يُنشر فى الجريدة الرسمية قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ١٣١، والصادر بتاريخ ١/٣/٢٠١٢، بالموافقة على قرارى مجلس محافظى البنك الأوروبى لإعادة التعمير والتنمية رقمى ١٢٦ بشأن زيادة رأس المال المُصرح به للبنك، وإصدار أسهم مدفوعة، والسداد من خلال إعادة تخصيص صافى الدخل، و١٢٨ بشأن زيادة رأس المال المصرح به للبنك، والاشتراك فى رأس المال تحت الطلب، والصادرين بتاريخ ١٤/٥/٢٠١٠، وعلى آلية اشتراك حكومة جمهورية مصر العربية فى الأسهم تحت الطلب للبنك الأوروبى لإعادة التعمير والتنمية.

يُعمل بالقرار رقم ١٢٦ اعتباراً من أول مارس ٢٠١٢

ويُعمل بالقرار رقم ١٢٨ اعتباراً من ٢٨/١٠/٢٠١٣

صدر بتاريخ ٤/١١/٢٠١٣

وزير الخارجية

نبيل فهمى